

**وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

قرار وزارى رقم ٦٧٨ لسنة ٢٠١٧

**وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١

وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له؛

وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٥

على حل جمعية الأشراف لأهالى كفر شارل للإسكان التعاوني بمحافظة السويس؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاوني الإسكاني المركزى بجلسته رقم (٦٥)

المعقدة فى ٤/٧/٢٠١٦ على الحل؛

وعلى موافقة السيد اللواء محافظ السويس على الحل بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢٩؛

وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة وكيل الوزارة بناءً على المذكرة المعروضة

من السيد د. م. رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان؛

**قرر:****مادة (١)**

حل جمعية الأشراف لأهالى كفر شارل للإسكان التعاوني بمحافظة السويس المسجلة برقم (٥٤)

بتاريخ ٢٤/٢/١٩٩٨ لعدم ممارستها للنشاط منذ نشأتها وحتى الآن.

**مادة (٢)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصري، ويُعمل به من تاريخ نشره،

وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

صدر في ٢٩/٧/٢٠١٧

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م./مصطفى كمال مدبوبي